

الاختصاص مديرية التعريف والاتفاقيات ١٠٤	 الجمارك الأردنية	الجمارك الأردنية إدارة الجودة الجمركية الشاملة دليل الخدمات الجمركية
---	--	--

٢	رمز الخدمة																																							
النظر بطلبات رد الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات عن البضائع المعاد تصديرها بعد وضعها في الاستهلاك المحلي وفق تعليمات رقم (١٤) لسنة ١٩٩٩ .	اسم الخدمة:																																							
استرداد رسوم	وصف الخدمة :																																							
اصحاب البضائع	الفئة المستهدفة من الخدمة:																																							
	أماكن الحصول على الخدمة:																																							
مركز الدائرة الرئيسي/خدمة الجمهور	المركز الرئيسي:																																							
لا يوجد	الاماكن البديلة:																																							
	متطلبات الحصول على الخدمة																																							
الشروط الواردة بالتعليمات رقم (١٤) لسنة ١٩٩٨	الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة:																																							
استدعاء يتضمن طلب رد الرسوم والضريبة العامة على المبيعات وارقام البيانات الجمركية	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة:																																							
	الإجراء المتبع للحصول على الخدمة وخط سير الخدمة تسلسليا حسب الأقسام:																																							
<table border="1" style="width: 100%;"> <thead> <tr> <th>ت</th> <th>الخطوات</th> <th>المديرية/القسم</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>تقديم الطلب في خدمة الجمهور للحصول على رقم وارد متسلسل من صاحب العلاقة م. خدمة الجمهور</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>مروس ومصدق من البنك.</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>تحويل الطلب الى مديرية التعريف والاتفاقيات للدراسة وإصدار القرار.</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>تحويل الطلب الى قسم الاجراءات للدراسة وإصدار القرار</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>٥</td> <td>تحويل الطلب الى الموظف (مدقق الاجراءات) المعني للدراسة وإصدار القرار</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>٦</td> <td>مع مراعاة المهلة الممنوحة لرد الرسوم يتم تدقيق وتحويل الاستدعاء مع نسخة بيان إعادة التصدير المظهرة لمديرية الترانزيت لبيان صحة التظهيرات و من ثم يتم اعادتها الى مدقق الاجراءات.</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>طلب البيانات الجمركية من قسم حفظ البيانات او بموجب كتاب رسمي من جمرك عمان.</td> <td>مديرية الترانزيت</td> </tr> <tr> <td>٨</td> <td>يتم تدقيق الوثائق الواردة في البيانات حسب الشروط الواردة في التعليمات رقم ١٤ لسنة ١٩٩٩ .</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>٩</td> <td>يتم تدقيق معاملة الوضع بالاستهلاك بكافة المرفقات وبيان إعادة التصدير ومطابقة من حيث الأصناف والكميات المعاد تصديرها والتأكد من مشروحات المعايير في المركز الجمركي وحسب الوثائق المرفقة بالبيان الجمركي.</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td>١٠</td> <td>تأييد الرد أو إبداء أية ملاحظات و من ثم تحويله إلى مدير المديرية للتحويل إلى مديرية الرقابة والتفتيش ، مديرية القضايا ، مديرية الشؤون المالية وديوان المحاسبة للتأييد في حال التنسيق برد الرسوم المطلوب استردادها وما يخص الضريبة العامة على المبيعات يتطلب ابراز كتاب عدم تخصيص الضريبة العامة على المبيعات للبيانات موضوع الطلب اذا كان الاستيفاء ضمن السنة الحالية</td> <td>مديرية الترانزيت ، مديرية الدائرة (رقابة ، مالية ، قضايا) وديوان المحاسبة اذا كان الاستيفاء في سنة الحالية</td> </tr> <tr> <td>١١</td> <td>اصدار القرار بقبول الطلب او قرار بالرفض والاعتذار</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> <tr> <td></td> <td>اجابة صاحب الطلب بالقرار بشكل رسمي</td> <td>مديرية التعريف والاتفاقيات</td> </tr> </tbody> </table>	ت	الخطوات	المديرية/القسم	١	تقديم الطلب في خدمة الجمهور للحصول على رقم وارد متسلسل من صاحب العلاقة م. خدمة الجمهور		٢	مروس ومصدق من البنك.		٣	تحويل الطلب الى مديرية التعريف والاتفاقيات للدراسة وإصدار القرار.	مديرية التعريف والاتفاقيات	٤	تحويل الطلب الى قسم الاجراءات للدراسة وإصدار القرار	مديرية التعريف والاتفاقيات	٥	تحويل الطلب الى الموظف (مدقق الاجراءات) المعني للدراسة وإصدار القرار	مديرية التعريف والاتفاقيات	٦	مع مراعاة المهلة الممنوحة لرد الرسوم يتم تدقيق وتحويل الاستدعاء مع نسخة بيان إعادة التصدير المظهرة لمديرية الترانزيت لبيان صحة التظهيرات و من ثم يتم اعادتها الى مدقق الاجراءات.	مديرية التعريف والاتفاقيات	٧	طلب البيانات الجمركية من قسم حفظ البيانات او بموجب كتاب رسمي من جمرك عمان.	مديرية الترانزيت	٨	يتم تدقيق الوثائق الواردة في البيانات حسب الشروط الواردة في التعليمات رقم ١٤ لسنة ١٩٩٩ .	مديرية التعريف والاتفاقيات	٩	يتم تدقيق معاملة الوضع بالاستهلاك بكافة المرفقات وبيان إعادة التصدير ومطابقة من حيث الأصناف والكميات المعاد تصديرها والتأكد من مشروحات المعايير في المركز الجمركي وحسب الوثائق المرفقة بالبيان الجمركي.	مديرية التعريف والاتفاقيات	١٠	تأييد الرد أو إبداء أية ملاحظات و من ثم تحويله إلى مدير المديرية للتحويل إلى مديرية الرقابة والتفتيش ، مديرية القضايا ، مديرية الشؤون المالية وديوان المحاسبة للتأييد في حال التنسيق برد الرسوم المطلوب استردادها وما يخص الضريبة العامة على المبيعات يتطلب ابراز كتاب عدم تخصيص الضريبة العامة على المبيعات للبيانات موضوع الطلب اذا كان الاستيفاء ضمن السنة الحالية	مديرية الترانزيت ، مديرية الدائرة (رقابة ، مالية ، قضايا) وديوان المحاسبة اذا كان الاستيفاء في سنة الحالية	١١	اصدار القرار بقبول الطلب او قرار بالرفض والاعتذار	مديرية التعريف والاتفاقيات		اجابة صاحب الطلب بالقرار بشكل رسمي	مديرية التعريف والاتفاقيات	
ت	الخطوات	المديرية/القسم																																						
١	تقديم الطلب في خدمة الجمهور للحصول على رقم وارد متسلسل من صاحب العلاقة م. خدمة الجمهور																																							
٢	مروس ومصدق من البنك.																																							
٣	تحويل الطلب الى مديرية التعريف والاتفاقيات للدراسة وإصدار القرار.	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
٤	تحويل الطلب الى قسم الاجراءات للدراسة وإصدار القرار	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
٥	تحويل الطلب الى الموظف (مدقق الاجراءات) المعني للدراسة وإصدار القرار	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
٦	مع مراعاة المهلة الممنوحة لرد الرسوم يتم تدقيق وتحويل الاستدعاء مع نسخة بيان إعادة التصدير المظهرة لمديرية الترانزيت لبيان صحة التظهيرات و من ثم يتم اعادتها الى مدقق الاجراءات.	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
٧	طلب البيانات الجمركية من قسم حفظ البيانات او بموجب كتاب رسمي من جمرك عمان.	مديرية الترانزيت																																						
٨	يتم تدقيق الوثائق الواردة في البيانات حسب الشروط الواردة في التعليمات رقم ١٤ لسنة ١٩٩٩ .	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
٩	يتم تدقيق معاملة الوضع بالاستهلاك بكافة المرفقات وبيان إعادة التصدير ومطابقة من حيث الأصناف والكميات المعاد تصديرها والتأكد من مشروحات المعايير في المركز الجمركي وحسب الوثائق المرفقة بالبيان الجمركي.	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
١٠	تأييد الرد أو إبداء أية ملاحظات و من ثم تحويله إلى مدير المديرية للتحويل إلى مديرية الرقابة والتفتيش ، مديرية القضايا ، مديرية الشؤون المالية وديوان المحاسبة للتأييد في حال التنسيق برد الرسوم المطلوب استردادها وما يخص الضريبة العامة على المبيعات يتطلب ابراز كتاب عدم تخصيص الضريبة العامة على المبيعات للبيانات موضوع الطلب اذا كان الاستيفاء ضمن السنة الحالية	مديرية الترانزيت ، مديرية الدائرة (رقابة ، مالية ، قضايا) وديوان المحاسبة اذا كان الاستيفاء في سنة الحالية																																						
١١	اصدار القرار بقبول الطلب او قرار بالرفض والاعتذار	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
	اجابة صاحب الطلب بالقرار بشكل رسمي	مديرية التعريف والاتفاقيات																																						
ساعتان	الوقت اللازم لاستكمال اجراءها:																																							
تقدم الخدمة وفقاً لنظام خدمة الجمهور	آلية متابعة تقديم الخدمة																																							
نعم ( ) لا ( * )	دور مكتب خدمة الجمهور في تقديم الخدمة :																																							
نعم ( * ) لا ( )	رسوم المالية المطلوبة:																																							
نعم ( * ) لا ( )	الشركاء في تقديم الخدمة																																							
لا يوجد	اسم الشريك:																																							
لا يوجد	دور الشريك:																																							
	الأخطاء والمشاكل الوارد حدوثها أثناء تقديم الخدمة																																							
ان يكون المراجع غير مفوض بمتابعة المعاملة واستلام القرار	المشكلة أو الخطأ																																							
ان لا تكون الشركة قد أرفقت تفويضا بأسماء مندوبيها	سبب المشكلة أو الخطأ																																							
غير محدد	تكرار المشكلة																																							
التأكيد على الشركات بضرورة الالتزام بالتعليمات	الاقتراح الوارد لحل المشكلة																																							
صندوق الشكاوى ، التقدم بشكوى مباشرة للمسؤول ، هواتف الشكاوى المجانية ، بريد الكتروني	طرق التقدم بشكوى على مستوى تقديم الخدمة																																							
يتم استلامها من ضابط الشكاوى وتحويلها للجنة الشكاوى والمقترحات للبت بموضوعها وارسال الرد لمقدمها على العنوان المصرح عنه.	آلية التعامل مع الشكوى :																																							